



أنواع الاصول غير الملموسة

أنواع الاصول غير الملموسة

تم نشر هذا المقال في مجلة المحاسب العربي العدد الثلاثون

تم تصنيف أنواع الأصول الغير ملموسة إلى أربع أصناف

• أولاً : يمكن التمييز بينها بحسب إمكانية تمييزها عن غيرها من الأصول إلى :

1- أصول يمكن تمييزها بصفة منفردة مثل حقوق الإختراع ، وحقوق الحكر ، وحقوق النشر .

2- أصول لا يمكن تمييزها بصفة منفردة مثل شهرة المحل .

• ثانياً : يمكن تمييزها بحسب الإقتناء إلى

1- أصول مشتراه : هي الأصول التي يتم شراؤها من الغير بصفة منفردة أو نتيجة إندماج مجموعة من المنشأة مثل " شهرة المحل " .

2- أصول يتم تكوينها داخلياً : وهي التي يتم توبنا داخل معامل المنشأة ومن أمثلتها حقوق الإختراع .

• وقد حدد المعيار المصري التكلفة في البنود التالية

- النفقات الخاصة بالمواد والخدمات المستخدمة

أو المستهلكة في إنتاج الأصل غير الملموس

- المرتبات والأجور والتكاليف الأخرى المرتبطة

بالعاملين في إنشاء والأصل غير الملموس

- المصروفات غير المباشرة الضرورية لإنشاء الأصل

• وقد إستبعد المعيار

- نفقات البيع والنفقات الإدارية والنفقات العامة

الأخرى

- الخسائر الناتجة من عدم الكفاءة وخسائر

التشغيل الأولية

- النفقات المتعلقة بتدريب العاملين من أجل

تشغيل الأصل

3- أصول يتم الحصول عليها كمنحة حكومية :

• ثالثاً : يمكن التمييز على أساس الفترة الزمنية التي

تغطي المنافع المتوقعة

1- أصول تستفيد منها فترات معينة أو تحديد عمرها عن طريق نصوص قانونية ، مثل حقوق الحكر أو إستخدام أسماء تجارية .

2- أصول يرتبط عمرها بعوامل إنسانية مثل حقوق التأليف أو النشر

3- أصول ليس لها عمر محدد مثل الشهرة

• رابعاً : يمكن من خلال مدى إمكانية فصل الأصل عن المنشأة التميز بين الأنواع التالية

1- أصول تعبر عن حقوق يمكن تحويل ملكيتها للغير مثل حقوق التأليف والنشر والأصول القابلة للبيع مثل حقوق الإختراع .

2- أصول لا يمكن فصلها بذاتها عن المنشأة مثل الشهرة .

كما انه يوجد أيضاً أصول لا يمكن تمييزها بصورة منفردة عن غيرها من الأصول مثل

حقوق الإختراع : يعطي حق الإختراع لحاملة جميع الحقوق التي تخول له إستخدام ، وإنتاج ، وبيع منتج معين أو عملية معينة وذلك في خلال فترة معينة ، مجرد وجود حق إختراع لا يعني وجود أصل لدى الشركة حيث يشترط

لإعتبارة أصلاً من وجهة النظر المحاسبية .

العلامات التجارية : - هي كلمات أو رموز أو شكل غير متجاً معيناً ، وتعامل هذه الحقوق معاملة تختلف عن الأصول غير الملموسة حيث تتم رسملة أي نفقات تتعلق بالحصول عليها وتستفيد تكلفتها خلال العمر القانوني أو العمر الإقتصادي المحدد أيهما أقصر على الأزيد فترة الإستنفاد عن أربعين عام

حق الإمتياز : - عبارة عن ترتيب يعطي بمقتضاه طرف يسمى مانح الحق لطرف آخر يسمى المتمتع بالحق يعطي له الحق المطلق في تسويق منتج أو خدمة في حدود منطقة جغرافية معينة ، مثل التنقيب عن البترول في منطقة معينة .

الشهرة : - تختلف الشهرة عن الأصول السابقة كونها ترتبط بوجود وحدة إقتصادية قائمة ، وهي تعبر عن قدرة المنشأة على تحقيق أرباح غير عادية أو تزيد عن المعدل العادي للعائد على رأس المال المستثمر في هذا النوع من النشاط الذي تعمل فيه المنشأة

من العوامل التي تترتب عليها الشهرة

- كفاءة إدارة المنشأة
- فاعلية السياسات الغلانية
- إستخدام مواصفات أو عمليات خاصة في إنتاج المنتج
- القدرة الإئتمانية
- وغيرها مما تعطى سمعة طيبة عن المنشأة .